

حاشية الغزي على شرح ابن قاسم الغزي (74) (كتاب الزكاة) 5

محمد بن محمد الأسطل

محمد الأسطل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين
اما بعد فهذا هو اللقاء الخامس من شرح كتاب الزكاة. اسأل الله عز وجل ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا التأويل - 00:00:00
وان يدخلنا برحمته في عبادته الصالحين والا يجعل بيننا شقيا ولا محروما برحمته يا رب العالمين. اللهم امين وصلنا ايها الاخوة الى
يعني فصل في زكاة الخليطين يعني تمهد ببيان فكرة هذا الفصل ثم بعد ذلك نبدأ بالتعليق - 00:00:33
يعني التحليل لكلمة الشرح ان شاء الله تعالى. هذا الفصل ايها الاخوة هو فصل يعني ليس فيه كبير جديد. يعني هو من جهة الحكم لا
يستقل بحكم بل المعنى العام الذي يتضمنه تقدم. ولذلك هو فصل سهل يطوى بشيء سريع - 00:00:58
الان باب الثروة والاقتصاد بشكل عام يقوم على الاشتراك يعني بين الناس. ولكن الاشتراك او المشاركة او الشركة قد تكون حقيقية
بحيث تكون شركة شيوع يعني عندنا مثلا متجر هو لاثنيين - 00:01:21
كل شخص له نصف كل سلعة توجد في المتجر. هذه هي شركة يعني الشيوع كالذي مثلا يملك بارث. يعني اه هناك قطعة ارض يعني
ورثها اثنان مثلا او شراء. نحن اشترينا مثلا سيارة لنعمل بها على الخط. هي سيارة لاثنيين - 00:01:41
لا تقبل القسمة هي على الشيوع وهذا طبعا يزكي يعني زكاة المال الواحد بشرطه المعروف واما ان تكون الشركة ليست شركة
حقيقية. انما هي شركة تعاون. يعني نحن نتعاون الذمة المالية مستقلة - 00:02:06
مال كل طرف معلوم ولكن هناك اتحاد في المرافق يعني عندنا صديقان او جيران او يعني آآ شخصان مثلا يعملان في وظيفة معه
وعندهم شيء من المال وقرر ان يتعاون - 00:02:28
عند الحديث عن اتحاد يعني المرافق هنا تخف المؤنة فهنا يعني الزكاة آآ يعني خاصة. فهي نفس الحكم الماضي ولكن اذا تأكدنا تماما
ان المرافق اتحدت في بعض الاوصاف فعند ذلك تعامل المالين المتفارقين - 00:02:46
معاملة المال الواحد. هذه فكرة الموضوع من اجل يعني الذهاب الى الزكاة في هذا النوع لانه هذا النوع قد يخفف عنهما وقد يثقل.
يعني قد تزيد الزكاة وقد تنقص. هناك شروط لحصول التوثق يعني ويقوم تقوم - 00:03:10
شروط على التوثق من عدم التمايز في يعني المؤنة والا صار كل ملك لهما متفردا. يعني مثلا احنا نتكلم عن زكاة المواشي. تتحد
الخطيرة يتحد المرأة اشرب الفحل الذي يطرق. لكن هناك اشياء لا يلزم فيها. الاتحاد زي مثلا اتحاد الحالب او الاناء الذي يجمع فيه
اللبن. يعني هذه فكرة - 00:03:32
الكتاب بشكل يعني كامل والان نلجأ الى التحليل باذن الله نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
صلى الله عليه وسلم. قال الشارق فصل في زكاة الفريقين. والفريقان يزكيان بكسر الكاف زكاة الشخص الواحد - 00:03:58
بان يملك ثمانين شاة بينهما. فيلزمهما شاء قال فصل في زكاة الخليفة. اعلم ان الخلطة على نوعين اولا خلطة الاشتراك. وتسمى
خلطة الشيوع وهي ان يكون بين شخصين من اهل الزكاة نصاب. حولا كاملا - 00:04:23
ملكاه بشراء او ارث او هبة يعني انسان عنده ابل او عند مواشي عنده غنم هذا الغنم عنده مثلا يعني خمسون شابة مات الرجل وعنده
ولدان. تملك هذا المقدار الان هم تملك ذلك وصار بينهم على الشيوع. يعني لم يقسما هذا يعني المال بينهما - 00:04:55

عند ذلك بقي على الشيوع قبل القسمة. بحيث لا يتميز نصيب احدهما عن الآخر. القسم الآخر خلطة الجوار وتسمى خلطة الاوصاف. هنا ان يكون مال كل واحد معينا مميزا عن مال غيري ولكن يجاوره مجاورة ما للوعاء. قلت هذه ليست شركة حقيقية هي شركة من اجل ان نزعها - [00:05:26](#)

يعني ان نترافق وما زال الناس كلما اتحدت درجة القرابة بينهم او درجة الصداقة يستعينون يعني مع بعض لدرجة قد يربط كل منهما مصيره بمصير الآخر. ليس لشيء الا لقوة العلاقة. فخلاص اذا فلان اراد ان يخرج للرعي خرجنا للرعية. لا يريد خلاص - [00:05:51](#) لا نريد. يعني وهذا الباب قد تجده يعني ممكن انت مثلا اردت ان تأتي المعتكف. آآ هناك شخص لو انت اتيت سيأتي اذا انت لم تأتي اذا هو لن يأتي. يعني هناك قدر عادة كلما دنت العلاقة نجد ان هذا الباب يتشكل - [00:06:13](#) في النفوس عند الناس. فهذه المسألة هل تؤثر على الاحكام يعني احيانا قد يكون لها دخل في الناحية الشعورية. هنا لها تأثير على الاحكام. ولكل نوع اثر في الزكاة. فيجعلان - [00:06:33](#)

سوف يجعلان مالي الشخصين او الاشخاص بمنزلة الشخص الواحد. لكن المصنف لم يذكر الا النوع الثاني. لخلطة التعاون او الجوار وهو الذي يحتاج للشروط. قلنا انه هو الباب اصله واحد ولكن نحن نحتاج ان نستوثق - [00:06:49](#) ان هناك قدرا من الاتحاد في المرافق والشركة والتعاون. والخلطة بنوعها يعني الاشتراك والجوار مؤكد مؤثرات في النقيدين وعروض التجارة والزروع والثمار. لان الارتفاق الحاصل في خلبة الماشية يحصل ايضا في هذه الانواع - [00:07:09](#) اذا هناك ارتفاق لكن هذا الاتفاق اهم من مقدار الزكاة. يعني لذلك سنرى بعد قليل انه حتى نحصل هذا الارتفاق قد اقبل ان ادفع الزكاة ولو لم اكن شريكا لما دفعت - [00:07:30](#) او قد اقبل ان تزيد الزكاة علي ولولا هذا الارتفاق او هذا التشارك لما دفعت هذا القدر وكما سيأتينا الان يعني بعد قليل. وعلى هذا فلو كان لكل من المالكين - [00:07:47](#)

عروض تجارة في مخزن واحد وجبت الزكاة بشرطها بشرط الا يتميز مكان الحفظ المخزن والدكان والحارس والوزان والصيرفي. طب في الزروع والثمار بشرط الا يتميز الفلاح والعمال والعمال والحارس موضع تصفية الحنضة وموضع تجفيف الثمار وهكذا. يعني الحكم منوط بوصف الخلطة - [00:08:04](#)

الحكم منوط بوصف الخلطة. لابد من تحقق هذه الحقيقة حتى تكون مأخذا للحكم. ومرتبطة الان عقب هذه المقدمة اشرع في كلام المؤلف قال فصل في زكاة الخليطين والخليطان من يزكيان زكاة الشخص الواحد - [00:08:30](#) والخريطان خريطان تسنية خليط الخليط بمعنى خالط فهو فعيل. طبعا اعجب صيغة صرفية هي فعيل لانها تأتي بمعنى اسم الفاعل واسم المفعول والفرد والمثنى والجمع يعني لها صيغ كثيرة جدا. يعني هنا مثلا - [00:08:54](#) للامرين فهو فعيل بمعنى فاعل مش بمعنى مفعول. مثل قدير بمعنى قادر والمعنى اذا على هذا التفسير والشخصان الخالطان ما لديهما يزكيان زكاة الشخص الواحد طيب ويحتمل ان خليط هنا بمعنى مخلوط - [00:09:15](#)

طب لماذا؟ لانه فعيل تأتي بمعنى مفعول. مثل جريح بمعنى مجروح. والمعنى والمالان المخلوطان يعني انظر انت كلمة والخليطان تحتمل والخالطان فيكون حديث عن الشخص. وتحتمل المخلوطان فيكون حديث عن المال - [00:09:36](#) الان الشارح ارجح ماذا؟ رجع الجانب الاول انه الحديث عن الشخص بدليل امرين ماذا قال والخريطان يزكي بكسر الكاف. لو كان الحديث عن المال لقال يزكيان قال زكاة الشخص الواحد لو كان قصد المال لكان زكاة المال الواحد. يعني المودة واحد ولكن يعني المرء - [00:09:56](#)

احد ايها الاخوة والمعنى على هذا والمالان المخلوطان يزكيان زكاة المال الواحد وكل من المعنيين صحيح. وان كان المعنى الاول هو المتبادر او المتبادر الى الازهان وهو الذي اختاره الشارح بدليل قوله بكسر الكاف. قال زكاة الشخص - [00:10:26](#) تفصيل واحد قدر الشرح كلمة الشخص بناء على ان الخليطين بمعنى الخالطين مع كسر الكاف واما على ان الخليطين بمعنى المخلوطين فيقدر بالمال مع فتح الكاف فيقال زكاة المال الواحد وهذا الان تبين - [00:10:46](#)

الان يريد ان يبين يعني مسألة انه ما اثر هذه الشركة في نسبة الزكاة؟ احنا سنجد ان الزكاة قد تجب والاصل الا تجب وقد تزيد وقد تنقص وقد لا تؤثر الشركة شيئا - [00:11:04](#)

كل ذلك بحسب العدد يقرأ المتن والخلطة قال نعم الخلطة ولا الخلطة؟ الضم بالضم قد تفيد الشريكين تحثيثا بان يملك ثمانين شاة بالسوية بينهما فيهما شاء وقد تفيد تفتيلا بان يملك اربعين شاة بالسوية بينهما فيلزمهما شاة - [00:11:23](#)

وقد تثير تخفيفا وقد تفيد تخفيفا على احدهما وتفسيرا على الاخر. كأن يملك ستين لاحدهما ثلثها. وللآخر وقد لا تفيد تخفيفا ولا تكفيلا كأن يملك مائتي شاة بالسوية بينهما. نعم. قال والخلطة - [00:12:00](#)

قد تفيد الشريكين تخفيفا هو ذكر اربعة. طبعاً هي مقتضى القسمة العقلية يعني. اما ان تفيد التخفيف واما ان تفيد التثقييل واما ان تفيد التخفيف على واحد من دون الآخر واما - [00:12:23](#)

لا تفيد شيئا. قال والخلطة قد تفيد الشريكين تخفيفا بان يملكا ثمانين شاة بالسوية بينهما فيلزمهما شاة. الان عندنا ثمانين. هو لكل واحد اربعين صار المال كالمال الواحد. لو انفرد كل واحد كل شخص سيخرج شاء. طب الاثنين لما صاروا مع بعض - [00:12:39](#)

اذا هو انتقل الامر من شاة الى نصف وهنا الشركة بالفعل استفاد منها من جهة اتحاد المرافق ومن جهة قدر المال وقد تفيد تثقيلا بان يملك اربعين شاة بالسوية بينهما. يعني هو كل شخص له عشرون - [00:13:05](#)

اجتمع فصار الجمع الكلي اربعين الان هذه افادة تخفيفا ولا تثقيلا. تثقيلا لماذا؟ لو لم يكن هناك شركة لما كان هناك زكاة قد يقول قائل يعني يعني هل يعني بعض الناس يفر من الزكاة - [00:13:25](#)

اذا هؤلاء يعني يذهبون الى سور من الشراكة وهي شراكة ليست حقيقية. ويطبقان عددا لا بأس به من الشروط. وربما تعني في ذلك من اجل ان تزيد الزكاة. يعني اين الوجهة في ذلك يعني - [00:13:49](#)

الان هنا منافع الشركة ايها الاخوة في الواقع اعظم مما تذهب به الزكاة يعني مجرد انه يكون الاثنين بديروا بالهم على بعض يعني خلص انت يوم روح لا انا ابعت ابنك. اليوم نجلس مع بعض - [00:14:08](#)

اه احالة الالف بدل ما كل انسان ينفك عن اخيه نخرج معا نأتي معا نتابع السوق معا ان نشترى معا ندخر معا آآ هذه العلاقة اقوى. يعني آآ في السنة اخرج شاة وشاتين وثلاثة. يعني لا اشكال لان منافع الصلبة ابلغ - [00:14:25](#)

ومنافع الشركة اعظم والانسان يطيب له ان يؤدي مع اخوانه اكثر مما يطيب ان يؤدي مع نفسه قال وقد تفيد تخفيفا على احدهما وتثقيلا على الآخر كأن يملك ستين لاحدهما ثلثها وللآخر ثلثها - [00:14:44](#)

يعني الان عندهم ستين. واحد اله عشرون هذا عليه ثلث شيء. هذا عليه ثلث شيء. في الاصل ما فش عليه زكاء ولولا الخلطة لم يلزموا شيء اذا هو وجد الثقل والآخر عنده اربعون كان عليه شاة فصار عليه ثلثا شاة - [00:15:08](#)

فافادته يعني تخفيفا. نعم. قال كأن وقد لا تفيد تخفيفا ولا تثقيلا كأن يملك مائتي شاة بالسوية بينهما عندهم ميتين كلمتين في الاصل كم شافيهم فيهم شاة نتكلم عن الغنم. اه نتكلم عن الغنم. عندنا ميتين شاة - [00:15:26](#)

واحد ثلاث تمام. الان عندهم شهادتين على كل واحد شاة كما كانت قبل الخلدة. يعني كل واحد اله مية من يعني يعني لم يؤثر ذلك شيئا لم يؤثر ذلك شيئا ايها الاخوة الكرام - [00:15:57](#)

والحاصل ان الخلطة قد توجب الزكاة وان كان عند الانفراد لا تجب وقد تقلل الزكاة وقد تكثرها. وقد لا تؤثر فيها زيادة ولا نقصا. اذا خلاصة هذا الامر ان عندنا - [00:16:18](#)

ذمة مالية مستقلة لكل شخص ولكن لكم ان تتصوروا المسألة بصديقين قرر ان يتجرا معا او ان بلاش يتاجر ان يقتنيا شيئا من الابل او من البقاء. ويرتبان امر المرعى والذهب وهناك قدر من المتابعة - [00:16:36](#)

حفظ هذا القدر من المواشي في حظيرة واحدة. خلاص كل واحد له بيت بدل ما كل انسان يعني يتخذ اه حظيرة مستقلة وتكلفه مالا وكهرباء وما الى ذلك. خلاص جعل جعل الحظيرة مكانا واحدا - [00:16:58](#)

والمرأة ايضا امرأة واحدة. طب والله بدنا واحد يرعانا احنا احيانا بدنا نشتغل هو المرعى واحد هذا قدر من التعاون قدر من التآلف

فلذلك اثر في الحكم. كما يعني رأيتم - 00:17:18

قال وانما يزكيان زكاة الواحد. نعم قال وانما يزكيان زكاة الواحد بسبع شرائط. اذا كان وفي بعض النسا كان المراح واحدا هو بضم الميم مأوى الماشية ليلا. والمسرح واحدا والمراد بالمسرح الموضع الذي تسرق اليه - 00:17:33

والمرأة والراع واحدا والكحل واحدا اي ان اتخذ نوع الماشية فان اختلف كضأن ومعز ويجوز ان يكون لكل منهما فحل يترك ماشيته. نعم قال وانما يزكيان زكاة الواحد بسبع شرائط. هنا زاد العلماء ثلاثة شروط - 00:18:00

الاول ان يكون الخالطان من اهل الزكاة. يعني لو كانت الزكاة مثلا المال بين مسلم وكافر لم يؤثر بل المدار على نصيب من هو من اهل الزكاة فان بلغ نصابا زكاه كالمفرد والا فلهذا شرط ظاهر تقدم في شروط الزكاة - 00:18:28

ان يمضي حول من وقت الخلطة هذا شرط مهم. ان يمضي حول من وقت الخلطة اذا كان المال حوليا. فلو ملك كل منهما اربعين شاة من اول شهر محرم. يعني شهر واحد هجري - 00:18:46

وخلط في اول صفر يعني شهر اثنين فلا خلطة في السنة الاولى فاذا جاء محرم وجب على كل منهما شاء ثم يزكيان زكاة الخلطة في الاحوال يعني القادمة ويشترط دوام الخلطة في جميع السنة. فلو تفرغت ماشيتهما في اثناء الحول فان قصر زمن تفرقه عرفا لم

يضر. وان طال - 00:19:02

فان قصده واقره ضر وان قصه. يعني وان قصروا. يعني افترضوا اثنين الزعل. اختلفنا حرب خالص اه يعني صار بينهما خصومة لمدة اسبوع. في الاسبوع هذا حتى الاغنام ظهر عليها الخصومة. اه صار كل شخص يعني يتجه جانبا. وليس هناك اتحاد في المرعى

وخلص - 00:19:26

اصبحنا اثنين كما كنا في هذه اللحظة هل يؤثر ذلك؟ ينظر الى يعني مدى الزمن اذا طال الزمن اذا طال الزمن يعني وحصل الاستقلال من جديد لكن ان كان قصيرا لم يضر - 00:19:51

وهذا يتأيد يعني بالعروض. ممكن يكون مثلا باليومين والثلاثة ايام هذا شيء قليل باعتبار السنة. لكن لو مكثت اسبوعا او اسبوعين هذا قد كثيرا. الثالث بلوغ النصاب فلو اشترك في ثلاثين نعجة فلا زكاة ما لم يكن لاحدهما اربعون - 00:20:10

الا انه خلط خمس عشرة مع الخمس عشرة نصيب اخيه. فالمخلوط دون النصاب لكنه لاحدهما نصاب بانضمامه لبقية ماله يعني مثلا عندنا شخص عنده خمسون شاة عند ثلاثون في البر - 00:20:30

وعشرون في المواصي منطقة البحر فهو يعني من باب اتحاد المرافق وتخفيف المؤنة والتعاون عمل شركة الخلطة بينه وبين جاره في لكن جارك كم عنده؟ عنده عشر شياه. اذا مجموع الغنم الذي في البحر عند الاثنين كم؟ ثلاثون. طب هذا - 00:20:53

هذا العدد ليس فيه زكاة. طبعا هل على هذا الانسان زكاة الان هذا عنده عشرين في البحر وعنده ثلاثين في البر. عليه زكاة. هو الزكاة يجي يقول لك والله احنا فقط يجب عليك الزكاة. البرية دون منطقة المواصي على - 00:21:19

الشاطى اذا اه لا هو حصلت الشركة في عدد ولكن الزكاة ينظر فيها الى مجموع المال ولذلك يعني نعيد العبارة فلو اشترك في ثلاثين نعجة فلا زكاة ما لم يكن لاحدهما اربعون - 00:21:38

الا انه خلط خمس عشرة مع الخمس عشرة نصيب اخي المخلوط دون النصاب ولكن هناك بقية مال في منطقة اخرى يعني هذا ينضم لبقية ماله ولا تشتط نية الخلطة في الاصح لان العلة في تأثيرها خفة المؤنة باتحاد المرافق - 00:21:56

وهي لا تختلف بالنية وعدم. يعني هم حتى لو اكتشفوا مثلا بعد سنة ان هو والله عليهم زكاة وقد كانت تثقيل. فليس هناك ليس هناك مفر لابد من دفع الزكاة - 00:22:16

قال الان ذكر بسبع شرائط اذا كان وفي بعض النسخ ان كان المراح واحدا وهو بضم الميم. مأوى الماشية ليلا. الزريبة او الحظيرة يعني والمسرح واحدة والمراد بالمسرح الموضعي الذي تصلح اليه ما شئت لكن الشيخ الباجوري قال الموضع الذي تساق اليه من -

00:22:32

من المأوى لتجتمع ثم تصغر المرأة. يعني بتؤخذ عادة كأنها يعني هذا يعود الى عرف خاص هذا يعني ولذلك قلت والذي يظهر ان هذه

التسمية بحسب ما تعارف عليه الناس. طبعا قبل ان اتم هنا الامام الباجوري لماذا قال ذلك الكلام؟ قال وكان الاولى بالشارح التعبير بهذا - 00:22:56

يعني الموضع الذي لانه يلزم على ما عبر به ان يتحد مع معنى المرعى الاتي فانه يصدر عليه انه الموضع الذي يعني تسرح اليه الماشي. يعني هو الان ذكر هنا شرطين. ان يكون هناك ان يكون مسرح واحدا. طب ما المسرح؟ الموضع الذي تسرح اليه ماشية - 00:23:20

طب هو في موجود عندنا شرط المرأة طب ما المرأة هو الموضع الذي تسرح اليه الماشية. هذا يلزم انه تكرر الشر. هو يريد الباجوري ان يفك هذا الاشكال ويقول لا المقصود بالمصرع المنطقة الاولى اللي بيتهم جمع الدواب فيها ثم الذهاب الى المرعى - 00:23:40 يعني اعتبره هيكد عندنا ويروح مشوار جميعهم في الكراج بعدين من بعد ذلك نذهب. قلت والذي يظهر ان هذه التسمية بحسب ما عرف عليه الناس وما علموه من شأن الرعي والا فان معنى المسرح في المعاجم انه المرعى الذي تسرح فيه الدواب للرعاية. يعني بالنسبة للوارد في الشرح - 00:23:58

الوارث الشرع صحيح من جهة اللغة. لكن قد يكون هناك عرف خاص. وممكن يكون يعني اليوم مثلا بعيدا عن اللوازم الردية انت اليوم بده يجي بس للموظفين مش بيتجمعوا كلهم وبين؟ بيجمعوهم في مكان و بعدين بنطلقوا. طب لماذا يفعل ذلك - 00:24:20 ما كنت بعيدا عن اللوازم الردية طب الان انا حطيت حطيت قلوبكم ان شاء الله الان. يعني باذن الله ابشروا ان شاء الله قال والمرأة المرأة اسم للموضع الذي ترعى فيه الماشية ويشمله المسرح. لانها مصرحة اليه ايضا. قال والراء - 00:24:40 الراعي زاده الشارح هذا من كلام ابن غاسل. زاده الشرح على كلام المصنف وهو يشترط على الاصح والمراد باتحاد الراعي الا يختص خص احدهما براع خاص والا فلا بأس بتعدد الرعاة. يعني عندنا - 00:25:07 الف شاة ممكن تحتاج عشرة من الرعاة لا اشكال من التعدد فقد تكون البهائم كثيرة ولا يكفيها راع واحد. طب من هو الراعي؟ الراعي هو الحافظ للحيوان القائم على امره - 00:25:25

واصله الاصل في كلمة الراعي انه الحافظ لغيرهم مطلقا ومنه قيل للوالي الراعي وللعمامة الرعية. اذا هذا السطر وهو مقتضى الولاية في الاسلام في الفقه السياسي الشيء الذي كنت اقصد انه ساذكر شيئا يعني تنطيط به النفوس بعد المثال - 00:25:40 انه هناك يا اخواننا شبه بين ادارة الابل والماشي وادارة الناس تمام هناك شبه شديد آآ هذا لذلك تجد هذا السطر قل من يعرفه وهذا الذي سوف تسمعون على جهة الايجاز يحتاج الى اشبه - 00:26:06

حضر في العلم الاداري ليطول فيها البسط ولكن اقول هذا السطر هو من اكثر الاسطر الادارية محورية التي تصلح بها ادارة الناس في المؤسسات والوزارات وجميع اشكال الادارة في حياة الناس - 00:26:26 ولذلك ما من نبي الا ورعى الغنم. ما من نبي الا ورعى الغنم. طب لماذا؟ انا ساذكر امرا واحدا لكن على سبيل الايجاز وممن ذكره عمر بن الخطاب رضي الله عنه. الآن في طريقة ادارة الابل - 00:26:44

الذي يرعى هو عمليا يسوس الابل جماعة ويعتني بها افرادا يسوس الابل جماعة ويعتني بها افرادا. عندما يخالطها يجد ان لكل جمل ذوقه ومزاجه وطريقته في الطعام وحاله لا يتماثل فيها مع الآخر - 00:27:03 ولو رام ان يجبره على ان ينتظم كبقية القطيع لتعصى لاستعصى ذلك عليه ولا ما وصل الى ذلك سبيلا فالان هو يتخذ قدرا من النظام يشمل جميع الابل ثم يعتني بكل جمل على حدة معاملة خاصة - 00:27:26

الان هذه الطريقة في ادارة الابل يعني اذا صح هذا في الابل فهو في الناس اصح طريقة ادارة البشر انا عندي مثلا وزير او عندي قائد في اي مقام او عندي ممكن نأتي لعمل دعوي انا مثلا اه مسؤول عن مراكز التحفيظ في قطاع غزة مثلا او في منطقة خان يونس. الان - 00:27:47

الان عندي مثلا مئة محفظ. عندي مئة قائد عسكري. عندي مئة مدير. اه في الولايات الجزئية الاصل انني اعتني بالجميع اسوسها جماعة واعتني بها افرادا. يعني اتي لكل شخص اجد له نظاما خاصا - 00:28:11

اذاقا وذوقا ومزاجا وطريقة هو يؤثر ان يفعل كذا لا كذا. ما دام يندرج في الرؤية العامة الاصل ان اوافقه ولو صار عند عندي مئة شكل من جهة التفصيل. فهناك قدر مجتمع وهناك تفصيل. ما الذي يفعله كثير من الاداريين اليوم؟ انه يأتي يتعلق بالكلمة -

[00:28:31](#)

التي تمثل سيفاً على الناس انه يا اخي لا في نظام واتفقنا وهذا قانون. يجب ان تفعل كذا وكذا وكذا فيجد الذي في كان عنده نفرة انا لا اريد ان افعل كذا. انا اري ان الاصلح كذا - [00:28:51](#)

فالمدير يرى انه هذا مما يفسد به النظام كيف اعدد الاشكال كيف اعدد الاشكال في منظومة واحدة هو يظن انه ان حمل الناس على هذا الذي يريد انه يصلحهم ولا يسعى الا في فسادهم. ولا يسعى الا في اتعاب عقولهم - [00:29:06](#)

والى الراحة والحق الراهق والرهق والاذى في نفسياتهم ونفوسهم فعند ذلك يختل النظام. لذلك من الحكمة ان الانبياء ترعى الغنم وترعى الابل وترعى البقر وترى لانها تتعامل هنا مع مخلوق فيسير النبي من الانبياء يعامل جميع - [00:29:25](#)

مع الصحابة معاملة عامة ثم يراعي كل شخص بخصوصه. لان الازواء تتفاوت. ولان الرغبات تتعدد ولان الطبائع تتباين. فكيف توفق بين مجموعة وبينها من تفاوت السجيا ما الله به عليم - [00:29:45](#)

تمام هذا الصقر هو يعني ممن ذكره عمر بن الخطاب اول من ذكره وهو الذي ذكر هذا المبدأ وهو الذي كان يتبعه في ولاية وكان من انجح خلق الله في ادارة الدولة. وما قام الدولة الاسلام على النحو الذي يعرف اليوم. من كلمة الدولة الا في عهد عمر - [00:30:03](#)

لانه في زمن النبي عليه الصلاة والسلام كان الوحي هو المسيطر والناس تتبع النبي. لكن اول مرة تيجي الخليفة وفترة ابي بكر الصديق اشتغل بالجهاد وقتال المرتدين ولم تدم الا سنتين. جاء عهد عمر فوجد استقرارا وفتحت فارس والروم فمكث عشر سنين.

في - [00:30:23](#)

ولاية فكانت يعني المنطقة الزمنية التي قامت للمسلمين فيها دولة. على النحو يعني الاداري الذي يعرف يعني في علم الدول حتى في هذه المرحلة اه اكثر فقه الاسلام اخذ من هذه المحطة. مثلاً اكثر القضاء عند المالكية اخذ من اقصية عمر. لان هي الفترة الذهبية التي

طال فيها يعني هذا الكلام - [00:30:43](#)

وقلت لكم سطراً قديماً واعيده الان واجعله متناً لمن اراد ان يبحث. عمر ابن الخطاب استطاع ان اقول هو الشيخ للمذاهب الارضية يعني اثر على مخرج المذهب الشافعي والمالكي والحنبلي والحنفي. يعني اليه ترد المذاهب - [00:31:10](#)

نحن اخذنا في قصة المذهب الشافعي في كتاب قصة المذهب. صلة الرحم بين كل مذهب والصحابي. يعني مذهب ابن عباس تلميذ عطاء ابن جريد تلميذ مسلم خالد الزنجي تلميذ الشافعي. هذه مدرسة مكة اورثت عندنا الامام الشافعي. نأتي الى المدينة آآ نافع -

[00:31:30](#)

عبدالله بن عمر تلميذه نافع تلميذه الامام مالك هذه مدرسة المدينة خرجت لنا المذهب المالكي. عندنا في العراق ابن مسعود عنده تلميذه يعني علقمة او عكرمة ثم يأتي ابراهيم النخعي ثم حماد بن ابي سليمان تلميذه ابو حنيفة فالفقه العراقي بقيادة ابن مسعود -

[00:31:51](#)

ورث عندنا المذهب الحنفي. اذا هذه الصلة بين كل امام وبين كل صحابي. عندما انت تذهب تجد مثلاً ابن ابن عباس هو اصلاً شيخه عمر. وعندما تجد ابن مسعود شيخه عمر وعمر كان قائد المدينة ابلى من ولده. اذا عمر - [00:32:11](#)

هو الفضل الاكبر في التشكل الفقهي للمذاهب الاربع. ولذلك هذه المسألة بحاجة الى افرادها يبحث او رسالة علمية يعني وسوف يصل فيها الى نتائج ذات قدر وبال للسالكين في الرحاب الفقهية. نعود - [00:32:31](#)

الى الزكاة قال والمرأة والراعي واحدا والفحل واحدا. اي الذكر الذي يضرب الماشية والمراد بكون واحدا ان يكون مرسلاً في الماشية يعني لا تختص ماشية واحد منهما بفحل مناسبة والاخرى باخر. والا فلا يضر ان يتعدد - [00:32:51](#)

فحلوا وسواء في ذلك ان يكون مشتركا بينهما او ملكا لاحدهما او معاراً له او لهما اين اتحد نوع الماشية؟ واضح يعني شرط واضح

فان اختلف نوعها كضأن ومعز فيجوز ان يكون لكل منهما فحل - [00:33:15](#)

للضرورة حين يعني اذ قال والمشرط قرأت المشرط؟ قال والمشرط اي الذي تشرب منه من ماشية في عين او نهر او غيرها واحدة او غيرها واحدة. وقوله والحالف واحدا هو احد الوجهين - [00:33:33](#)

في هذه المسألة والاصح عدم اشتراط الاتحاد في الحال وكذا وكذا بكسر الميم وهو الاناء الذي يحلب فيه وموضع الحلب بفتح اللام واحدا وموضع الحلب بفتح اللام واحدا وحكى النروي اسكان اللام - [00:33:53](#)

وهو اسم للبن المحمود ويطلق على المصدر وقال بعضهم وهو المراد هنا. نعم قال والمشرع اي الذي تشرب منه الماشية كعين او نهر او غيرها واحدة. يعني موضع الشرب ويقال له المشرع - [00:34:16](#)

والشريعة هي مورد الماء كما تقدم بين ايديكم وقوله والحالب واحدا وهو احد الوجهين في المسألة يعني المراد طبعا واحدا هنا بالنسبة للمشرط يعني بحيث لا تختص ماشية كل منهم مشرب ولا اشكال ان تتعدد مواضع الشرب يعني. قوله والحالب واحدا -

[00:34:39](#)

وهو احد الوجهين في المسألة والاصح عدم الاشتراط في ذلك. لا يعني الاصل في مسألة الحالب الا يشترط هذا هو المعتمد. وكذلك المحلب بكسر الميم وهو الاناء الذي يحلب فيه. الان اذا هذا العدد ينقص ولكنه يعني قالوا ولا ينقص عدد الشروط بسقوط هذا الشرط لما تقدم - [00:35:06](#)

من اشتراط اتحاد الراعي الذي زاده الشارع. في العدد بذلك باق على حاله. وكذلك المحلب. الاصح عدم اشتراط الاتحاد. يعني يا اخوانا المقصود وجود خفة المؤنة باتحاد المرافق. لكن مثل هذه التفاصيل - [00:35:36](#)

يعني اه الذي يقوم بالحلب لا يشترط ان يكون شخصا. والاناء الذي يوضع فيه لا يشترط بل بل يحرم خلط اللبن توقيا من الربا لانه اللبن ممكن ان يستغفر قلة وكثرة عندهما لان احدهما قد يكون اكثر يعني - [00:35:53](#)

من الاخر وموضع الحلب بفتح اللام. طبعا بفتح اللام على الافصح. فالحلب كالطلب يقال حلب يحلب حلبا. كقولنا طلب يطلب طلبا ان يكون الموضع واحدا يعني لا يختص الحلب في منطقة من الارض او المرعى او البيت او الحظيرة. وحكى النووي اسكان اللام -

[00:36:12](#)

ففيه لغتان يعني سواء كان اسما للبن المحلوب او بمعنى المصدر اللي هو الحلب. يعني الحلب او الحلب وهو اسم للبن المحلوب. ويطلق على المصدر. يعني الحلب يطلق على شيئين. اللبن المحلوب - [00:36:36](#)

وعلى الفعل. وهذه قضية يعني ليست بذات القدر يعني الان من الاهمية بعد ان اتضحت الاحكام. فاذا هو اسم ومصدر وهو المراد هنا. يعني الذي يشترط اتحاد موضعه هو فعل الحالب دون موضع اللبن. المهم انه يحصل الحل - [00:36:52](#)

دون يعني آآ الشخص او الموضع فلا يضر ان يأخذ كل منهما لبن ماشيته الى بيته مثلا وبما تقرر يعلم انه لا تأثير للخلطة بين مسلم وكافر ولا بين جنسين كبقر وغنم - [00:37:12](#)

ولذا افتقرت ماشية الخليطين زمنا طويلا ولو بلا قصد او يسيرا مع القصد او دونه ان علم واقر. ولا للخلطة فيما دون النصاب مع من لا يملك نصابا وجملة الشروط المطلوبة عشرة. فان تخلف بعضها فانت زكاة الخليطين. وعاد كل منهما لحسابه - [00:37:29](#)

لانه اذا تميز مال كل واحد بشيء مما ذكر لم يصير كمال واحد والقصد بالخلطة ان يصير المالان كمال واحد لتخف المؤنة والاتفاق في بعض الشروط كزمان الرعي ومكانه ليس كافيا. فالخبز - [00:37:49](#)

الشيء والتعاون يعني مطلق التعاون شيء. وقد ظهر لك ان هذا الفصل يكثر فيه تحرير المصطلحات. لهذا نكون يعني قد انتهينا من زكاة الخريطة يعني بعد لحظات سنبدأ في نصاب زكاة الذهب والفضة والحمد لله رب العالمين - [00:38:07](#)